

71 من 841 | شرح كتاب المنتقى | الطهارة | أن الأذنين من الرأس وأنها يمسحان بمائه | صالح الفوزان | الفقه

صالح الفوزان

بسم الله الرحمن الرحيم. المكتبة الصوتية لمعالي الشيخ الدكتور صالح بن فوزان الفوزان شرح كتاب المنتقى في الاحكام الشرعية من كلام خير البرية صلى الله عليه وسلم. للعلامة مجد الدين ابن تيمية الحراني رحمه الله - [00:00:00](#)

الدرس السابع عشر بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد قال المؤلف رحمه الله تعالى في باب ان الاذنين من الرأس وانهما يمسحان بمائه - [00:00:17](#)

قال وعن الصنايح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه وذكر الحديث وفيه فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه - [00:00:37](#)

رواه مالك والنسائي وابن ماجة فقلوه تخرج من اذنيه اذا مسح رأسه دليل على ان الاذنين داخلتان في مسماه ومن جملته الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين صلى الله عليه وسلم على نبينا محمد - [00:00:57](#)

وعلى اله واصحابه اجمعين. هذه المسألة وهي هل الاذان داخلتان في الرأس فيمسحان معه وبفضل مائه او انها مستقلتان فيؤخذ لهما ماء جديد غير الماء الذي مسح به الرأس تقدم - [00:01:20](#)

اقوال العلما في الاذنين منهم من يرى انها من الرأس وهو الذي ترجم عليه المؤلف هنا تدل له في هذا الحديث انه اذا مسح برأسه خرجت الخطايا مع اذنيه فهذا واضح في ان الاذنين من الرأس وان خطايا الرأس تخرج - [00:01:47](#)

من الاذنين دل على انها من الرأس وهذا قول المؤلف نعم ايش يقول المؤلف؟ باب ان الاذنين من الرأس وانهما يمسحان بمائه؟ وانهما يمسحان بمائه. هذه ثمرة الخلاف انها يمسحان بماء الرأس - [00:02:15](#)

ما دام انها من الرأس يمسحان دماؤه نعم باب نعم وعن الصنايح ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا توضأ العبد المؤمن فتمضمض خرجت الخطايا من فيه وذكر الحديث وفيه - [00:02:36](#)

فاذا مسح برأسه خرجت الخطايا من رأسه حتى تخرج من اذنيه. حتى تخرج من اذنيه. خطايا الرأس تخرج من الاذنين فدل على ان الاذنين من الرأس نعم. وقوله تخرج من اذنيه اذا مسح رأسه - [00:02:58](#)

دليل على ان الاذنين داخلتان في مسماه ومن جملته نعم باب مسح ظاهر الاذنين وباطنهما. نعم عن ابن عباس الاذنين لابد منه ان استقلالا واما مع الرأس فلا بد من مسحه - [00:03:17](#)

الاذنين نعم باب مسح ظاهر الاذنين وباطنهما كيفية مسح الاذنين انه يمسح باطنهما يعني داخل الاذنين وظاهر الاذنين خلف الاذنين وهذا سيأتي بيانه نعم وعن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:39](#)

مسح برأسه واذنيه ظاهرهما وباطنهما رواه الترمذي وصححه. يعني لا يكفي مسح الظاهر فقط او مسح الباطن فقط بل لابد من مسح الظاهر والباطن هذه صفة مس الاذنين. نعم. وللنسائي مسح برأسه واذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهر - [00:04:08](#)

بابهاميه. هذه صفة مسح الاذنين انه يمسح باطنهما بالسباحة وهي الخمس وهي السباحة هي التي يسبح بها سباحة والسباحة يشار بها عند السب وتسمى السباحة وتسمى وهي التي تلي الابهام - [00:04:37](#)

الاصبع التي تلي الابهام هذي السباحة او السباحة يدخلها في داخل الاذنين ويجعل ابهاميه على ظاهر الاذنين ثم يديرهما من الظاهر و

والباطن مبلولتين بالماء بماء الرأس نعم وللنسائي مسح برأسه واذنيه باطنهما بالسباحتين وظاهرهما بابهاميه. نعم. باب - [00:05:09](#)

مسح الصدغين وانهما من الرأس تدغيا تثنية الصدق بالظن الصدق هو البياض الذي بين العين والاذن وهو من الراس هذا البياض يعتبر من الرأس فيمسح معه نعم وعن الربيع بنت معوذ - [00:05:46](#)

قالت رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ فمسح برأسه ومسح ما اقبل منه وما ادبر وصدقيه واذنيه مرة واحدة محل الشاهد وصدغيه. واذنيه فدل على ان الصدرين من الرأس - [00:06:12](#)

يمسحان معه وليس من الوجه نعم رواه ابو داوود والترمذي وقال حديث حسن باب مسح العنق هل من الرأس العنق يتبع الرأس او لا يتبع ورد في ذلك احاديث لكنها لا تصح ولا يحتج بها - [00:06:34](#)

لا لا يشرع مسح العنق بل عده بعض العلماء بدعة حده بعض العلماء بدعة. لانه لم يثبت فيه دليل عن الرسول صلى الله عليه وسلم. نعم باب مسح العنق عن ليث عن طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده - [00:07:01](#)

انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه حتى بلغ القذال وما يليه من مقدم العنق رواه احمد نعم هذا الذي اعتمدوا عليه الليث والليث ابن ابي سليم - [00:07:25](#)

وهو ضعيف عن طلحة ابن مصرف عن ابيه عن جده لا يعرف جده طلحة لا يعرف ولم يثبت انه صحابي الحديث فيه علتان لا يثبت معهما انه يحتج به - [00:07:48](#)

نعم باب جواز المسح على العمامة نعم سبق لنا انه يمسح على الراس وانه من فروض الوضوء وذلك بقوله تعالى وامسحوا برؤوسكم وسبق لنا صفة مسح الرأس وما يشمله الرأس - [00:08:13](#)

انه يشمل الاذنين والصدرين سبق هذا اذا كان الرأس ليس عليه عمامة ليس عليه عمامة اما اذا كان عليه عمامة يشق نزاعها فان الله خفف عن هذه الامة فشرع لها المسح على العمامة - [00:08:42](#)

بدلا من مسح الرأس كما شرع لها المسح على الخفين بدلا من غسل الرجلين وهذا من رفع الحرج عن هذه الامة نعم باب جواز المسح على العمامة عن عمرو ابن امية الظمري - [00:09:15](#)

قال قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على عمامته وخفيه. رواه احمد والبخاري وابن ماجة نعم يمسح على عمامته والعمامة ما يلبس على الرأس وتسمى بالخمار كما يأتي - [00:09:36](#)

يمسحها اه تلبس على الرأس تحكم عليه انها تكون من اكوار بعضها فوق بعض حتى تشبه البرج ويوثقونها حيث لا تسقط ولا ولا تتغير يدفنون بها الراس هذا من عادة العرب - [00:09:59](#)

انهم يلبسون العمايم اما ما يعصب على الرأس مثل ما يتخذة الاعراب الان او بعض الاعراب عصابة على الرأس فوق الشماع وفوق غطاء الرأس هذه ليست عمامة هذه تسمى العصابة - [00:10:35](#)

ولا يمسح عليها انما الكلام على العمامة التي تدار على الرأس عدة ادوار وتثبت على الرأس ويكون لها ذبابة من الخلف او تكون محنكة يدار منها دور تحت الحنك ثبتها هذه هي العمامة التي يمسح عليها. اما العمامة التي ليس لها ذبابة من الخلف وليس لها تحميك - [00:10:55](#)

فهذه لا ينسى تسمى العمامة الصماء هذه لا يمسح عليها لانه لا يشق نزاعها فهي مثل الطاقية تقريبا اللي يسمونها الطاقية الان او الكوفية تكون على الرأس هذه لا يشق نزاعها - [00:11:27](#)

لذلك لا يمسح عليها انما يمسح على العمامة المحنكة او ذات الذبابة من الخلف هذه التي يمسح عليها نعم وعن بلال رضي الله عنه قال اعد الحديث وعن عمرو ابن امية الظمري قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:11:48](#)

يمسح على عمامته وخفيه. على عمامته الرسول صلى الله عليه وسلم كان يلبس العمامة ويلبس الخفين وكذلك الصحابة يمسحون عليهما في الطهارة الصغرى للوضوء فقط نعم وعن بلال رضي الله عنه قال - [00:12:14](#)

مسح رسول الله صلى الله عليه وسلم على الخفين والخمار. رواه الجماعة الا البخاري وابا داوود الخمار هو العمامة الخمار هو العمامة

تسمى خمارا لأنها تخمر الرأس يعني تغطيه الخمار هو الغطاء - 00:12:40

سواء كان الخمار للمرأة او للرجل ما يغطي به رأسه فيسمى تسمى العمامة خمارا نعم وفي رواية لاحمد ان النبي صلى الله عليه وسلم قال امسحوا على الخفين والخمار امسحوا هذا امر من الرسول صلى الله عليه وسلم - 00:13:04

فهذا امر من الرسول مع فعله هو مسح عليه الصلاة والسلام وامر بذلك وهذا من باب الرخصة والتسهيل على الناس والله يحب ان تؤتى رخصه كما يكره ان تؤتى معصيته - 00:13:29

وما جعل عليكم في الدين من حرج نعم وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه قال توطأ رسول الله صلى الله عليه وسلم ومسح على الخفين والعمامة. رواه الترمذي وصححه - 00:13:52

ما هو كذلك مسح على الخفين والعمامة فهذان الحائلان يمسح عليهما بدلا عن غسل ما تحتتهما وذلك لاجل رفع المشقة عن المسلم نعم وعن سلمان رضي الله عنه انه رأى رجلا قد احدث وهو يريد ان يخلع خفيه - 00:14:13

فامرهم سلمان ان يمسح على خفيه وعلى عمامته وقال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح على خفيه وخماره نعم تواترت الاحاديث في هذا المسح على الخفين وعلى العمامة فلا ينكر المسح على الخفين الا الرافضة - 00:14:48

وهم فرقة ضالة لا يؤخذ بخلافها ولا بقولها الاحاديث المتواترة و كذلك آ قاعدة رفع الحرج يدل كل هذا يدل على المسح على العمامة وعلى الخفين وسيأتي الكلام على قضية - 00:15:16

الرافضة وما يروونه بان الرجلين يمسح عليهما هذا من العجايب الرجلين يمسح عليهما ولا يمسح على الكفين نعم وعن ثوبان رضي الله عنه قال رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم توطأ - 00:15:45

ومسح على الخفين والخمار رواهما احمد كل هذه احاديث واضحة تدل على ثبوت المسح على الخفين وعلى العمامة وهي متواترة واجماع الصحابة المسح على الخفين وعلى العمامة ثابت - 00:16:06

الاحاديث المتواترة وبالاجماع من الامة على ذلك ولذلك يذكره بعض العلماء في كتب العقائد مع انها مسألة فقهية مسح على الخفين مسألة فقهية ومع هذا يذكرون في العقائد. لانه لا ينكرها الا المبتدعة - 00:16:32

اما اهل السنة فيرون ذلك ولا ينكرونه فذكرها في العقائد لاجل الرد على المبتدعة الذين لا يعملون بالسنة ويخالفونه نعم وعن ثوبان رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية - 00:16:59

فصابهم البرد فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم شكوا اليه ما اصابهم من البرد فامرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين. رواه احمد وابو داود والعصائب العمام والتساخين الخفاف - 00:17:25

نعم هذا كما سبق هذا كما سبق وفيه بيان الحكمة في ان نزع العمامة ونزع الخفين في وقت البرد فيه مشقة والله جل وعلا سهل على المسلم في انه يمسح عليهما بدلا من - 00:17:45

غسل الرجلين ومسح الرأس مباشرة اذا العمامة تسمى العمامة وتسمى الخمار وتسمى العصاية لانها تحيط بالرأس فالعمامة تسمى عصاية والعصاية لا تسمى عمامة. نعم اعد الحديث عن ثوبان رضي الله عنه قال بعث رسول الله صلى الله عليه وسلم سرية فصابهم البرد - 00:18:11

فلما قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم شكوا اليه ما اصابهم من البرد فامرهم ان يمسحوا على العصائب والتساخين العصائب هي العمام العمامة تسمى عمامة وتسمى خمارا وتسمى عصاية - 00:18:44

نعم العم ساخين الخفاف تساخين هي الخفاف سميت بذلك لانها تسخن القدم وتدفعه نعم العصائب والعمائم والتساخين والخفاف. نعم. باب مسح ما يظهر من الرأس غالبا مع العمامة المسح على الرأس له ثلاث حالات - 00:19:04

كما جاءت بذلك الروايات وكما ذكره الامام ابن القيم لزاد المعاد ان كان الرأس ليس عليه عمامة فانه يمسح كله كما سبق ان كان الرأس عليه عمامة ظافية لا يظهر شيء من الرأس - 00:19:34

فانه يمسح على العمامة ويكفي ذلك عن مسح الرأس ان كانت العمامة غير ظافية يظهر شيء من الرأس فانه يمسح على ما ظهر من

الرأس ويكمل على العمامة هذه احوال مسح الرأس - 00:19:53

نعم باب مسح ما يظهر من الرأس غالباً مع العمامة. مع العمامة. هذا اذا كان يبدو من الرأس شيئاً اه شيء اذا كان يبدو من الرأس شيء فانه يمسح ويكمل على العمامة - 00:20:13

هذي حالة من الحالات الواردة نعم وعن المغيرة ابن شعبة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ فمسح بناصيته وعلى العمامة والخفين بناصيته اذا صارت الناصية ظاهرة - 00:20:33

يمسح عليها ويكمل على العمامة نعم مسح بناصيته مسح ان النبي صلى الله عليه وسلم توطأ فمسح بناصيته وعلى العمامة والخفين وعلى العمامة هذا لما سبق اذا ظهر شيء من الرأس لم تكن العمامة - 00:20:55

وافية فانه يمسح على ما ظهر ويكمل على العمامة. نعم باب غسل الرجلين وبيان انه انه الفرض هذا رد على الرافضة باب غسل الرجلين يعني لا مسح الرجلين كما يقوله الرافضة - 00:21:18

الواجب الغسل وهذا الذي تواترت به الاحاديث وعليه قراءة امسحوا برؤوسكم وارجلكم بالنصب وهي قراءة سبعية ثابتة عطف المغسول على المغسول وعطف الرجلين على الوجه عطف الرجلين على اليدين - 00:21:43

على اليدين وايديكم الى المرافق ايغسلوا ايديكم الى المرافق ثم قال وامسحوا برؤوسكم وارجلكم منسوب عطف على ايش على ايديكم والمعطوف على المنسوب منصوب وذكر الممسوح بينهما لاجل الترتيب - 00:22:14

هذا من ادلة الذين يقولون ان من شروط صحة الترتيب بين الاعضاء لانه ادخل ممسوحا بين مغسولين دل على وجوب الترتيب تهو برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين القراءة وارجلكم هذه حجة - 00:22:40

لاهل السنة لانه عطف المغسول على المغسول فاخذ حكمه كذلك الاحاديث من فعل الرسول صلى الله عليه وسلم الرسول فعله مبين للقرآن ومفسر للقرآن ولم يثبت عنه انه اكتفى بمسح - 00:23:07

الرجلين مكشوفتين انما مسح عليهما بالخفين ولم يمسح على الرجلين مكشوفتين هذا لم يثبت عنه في حديث بل الثابت عنه انه كان يغسل رجله عليه الصلاة والسلام نعم اما قراءة - 00:23:28

وارجلكم بالجر. هذا اللي احتج بها الشيعة لان فيه قراءة تمسحوا برؤوسكم وارجلكم الى الكعبين احتجوا بها على المسح قالوا انه عطف ممسوحا على ممسوح والجواب عن هذا ان قراءة ارجلكم - 00:23:54

مفسرة ان المراد بالمسح هنا الغسل يطلق المسح على الغسل يقال فتمسح فلان اذا توطأ قراءة الفتح والنصب مفسرة لقراءة الجر. وايضا قالوا هذا وارجلكم هذا من باب المجاورة وهذا في لغة العرب - 00:24:17

بلغة العرب اه انه يعرى بالمجاور العراب مجاوره مثل ما قالوا هذا جحر ضب خرب. جحر ضب خرب. خرب وشو وصفه؟ للضب. ها الجحر اي نعم جحر ضب خرب. فكان المعروف ان يقول هذا جحر ضب خرب ولا لا - 00:24:45

لكنه جره لاجل المجاورة المجاورة المجرور اذا القراءة وارجو لكم هذا لاجل المجاورة فقط وهو وجه من الاعراب معروف عند العرب والاثبات في الرجلين الغسل الا اذا كان عليهما آآ خفاف - 00:25:13

فانهما يمسحان فلا مأخذ للشيعة ولله الحمد لا من السنة ولا من القرآن على مسح الرجلين نعم والكعبين المراد بالكعبين عند اهل السنة العظمان الناتيان في اسفل الساق عند الشيعة - 00:25:41

الكعبان معقد الشراك مفصل الكعب مفصل القدم من الكعب تحت معقد الشراك. هذا الكعب عند الشيعة وليس هو المراد في الاية راد بالكعبين ما كان اسفل يعني مفصل الساق من الرجل - 00:26:03

العظم الناتبي هذا هو الكعب عند اهل السنة نعم باب غسل الرجلين وبيان انه الفرض وبيان انه الفرض ردا على الشيعة. نعم. عن عبد الله ابن عمر رضي الله عنه رضي الله عنهما قال - 00:26:26

دفع عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة في سفرة فادركنا وقد ارهقنا العصر وقد ارهقنا العصر يعني قاربنا دخول العصر نعم فادركنا وقد ارهقنا العصر فجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا. يعني من العجلة - 00:26:47

من الاجلاس يمسحون على ارجلهم فانكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم وامر بغسل الرجلين هذا دليل على ان فرض الرجلين الغسل اذا كانتا مكشوفتين نعم وجعلنا نتوضأ ونمسح على ارجلنا قال فنأدى بأعلى صوته ويل للاعقاب من النار مرتين او ثلاثة -

00:27:11

متفق عليه. نمسح ارجلنا انكر عليهم النبي صلى الله عليه وسلم المسح ونأدى بأعلى صوته صلى الله عليه وسلم ويل للاعقاب من النار. وفي رواية ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار كما يأتي - 00:27:39

ادل على ان الواجب غسل الرجلين جميع الرجل تغسل العقب والقدم وباطن القدم كله يغسل وان من مسح ينكر عليه فما انكر ذلك النبي صلى الله عليه وسلم وان من اكتفى بالمس هو متوعد بالنار - 00:28:01

والعياذ بالله نعم ارهقنا العصر اخرناها ويروى ارهقنا العصر بمعنى دنا وقتها اي نعم اما ارهقنا العصر بالفتح يعني اخرناها عن اول وقتها او العكس ارهقنا العصر يعني كاد ان يدخل وقت العصر نعم - 00:28:28

وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم رأى رجلا لم يغسل عقبه فقال ويل للاعقاب من النار رواه مسلم. نعم. رواه مسلم. ويل للاعقاب من النار - 00:28:56

بسبب ان هذا الرجل لم يغسل عقبه انكر عليه النبي صلى الله عليه وسلم فدل على وجوب غسل الرجلين جميع ما يسمى بالرجل فانه يغسل نعم وعن جابر والويل عذاب كلمة عذاب - 00:29:14

جاءت في القرآن كثيرا ويل قيل كلمة عذاب ووعيد وقيل هي واد في جهنم لو سيرت به الجبال لذابت من شدة حره والعياذ بالله هذه كلمة ويل وعيد من الله عز وجل. فهذا يدل على - 00:29:39

على الوعيد على من لم يغسل رجله ولم يغسل بل لو ترك بعض الرجل العقد بعض الرجل ومع هذا توعد النبي صلى الله عليه وسلم بالويل نعم وعن جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال - 00:30:01

رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم قوما توضأوا ولم يمس اعقابهم الماء فقال ويل للاعقاب من النار رواه احمد. وهذه حادثة اخرى ايضا انكر فيها النبي صلى الله عليه عليه - 00:30:19

على من ترك شيئا من رجله لم يغسله وهو العاقب والعقب ما تأخر من الرجل لان الانسان يغفل عنه يكثر الغفلة عنه فربما لا يبلغه الماء او يبقى شيء منه لم يبلغه الماء النبي صلى الله عليه وسلم لم يتسامح - 00:30:37

لذلك بل ذكر الوعيد الشديد في من بقي من رجله شيء لم يغسله ولو كان يسيرا نعم وعن عبد الله ابن الحارث قال سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - 00:31:05

ويل للاعقاب وبطون الاقدام من النار. رواه احمد والدارقطني لماذا خص الاعقاب وبطون الاقدام؟ لانها يكثر الغفلة عنها تحتاج الى انتباه الى الانتباه عند غسل الرجل انها يكثر الغفلة عنها - 00:31:27

فقد لا يتأكد الانسان من وصول الماء اليها فيبقى شيء منها لم يصبه الماء. الاحاديث تكررت بالوعيد على من لم يغسل عقبه وفي هذا زيادة بطون القدمين ايضا فيجب على المسلم ان يتعاهد رجله - 00:31:49

باطنا وظاهرا وامامه خلف حتى يبلغها بالماء ويصبغ الماء عليها وهذا كله رد على الشيعة الذين يكتفون بمسح ظاهر القدم نعم. وعن جرير ابن حازم عن قتادة عن انس رضي الله عنه ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:32:14

وقد توطأ وترك على ظهر قدميه مثل موضع الظفر فقال له رسول الله وترك على ظهر قدميه مثل موضع الظفر يعني يسير موضع الظفر يسير لم يصبه الماء فالنبي صلى الله عليه وسلم امره ان يحسن وضوءه - 00:32:45

يحسن وضوءه آآ الذي يترك شيئا من رجله لم يصبه الماء هذا لم يحسن وضوءه يجب عليه الاعادة الا ان كان الوقت قريبا والرجل لم تنشف فيكفي ان يغسل ما - 00:33:11

ما لم يصبه الماء يكفي. اما اذا كانت نشفت الاعضاء فيجب عليه ان يعيد الوضوء من جديد. فوات الموالة نعم عن انس ان رجلا جاء الى النبي صلى الله عليه وسلم عن جرير ابن حازم عن قتادة عن انس ان رجلا جاء الى النبي - 00:33:28

صلى الله عليه وسلم وقد توطأ وترك على ظهر قدميه مثل موضع الظفر وقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن

وضوءك قال له ارجع فاحسن وضوءك اي اكمله والاحسان هو الاتقان والاتقان - [00:33:49](#)

احسن وضوءك اي اتقنه اتقن وضوءك الذي يترك شيئاً من رجله هذا لم يحسن وضوءه ولم يتقنه فيجب عليه ان يعيد غسله ان كان

لم آت يفت الموالاة اما ان كانت الموالاة فاتت - [00:34:12](#)

فانه يعيد الوضوء من جديد. نعم فقال له رسول الله صلى الله عليه وسلم ارجع فاحسن وضوءك. رواه احمد وابو داود والدارقطني

وقال تفرد به جرير ابن حازم عن قتادة وهو ثقة - [00:34:38](#)

نعم احسن وضوءك فدل على ان الذي يترك شيئاً من رجله ولو كان يسيراً مثل الظهر انه لم يحسن وضوءه يعني لم يتمه ويتقنه فهذا

دليل واضح على غسل الرجلين - [00:34:56](#)

غسلاً كاملاً لا يبقى منهما شيء عموماً بالماء الا لا يبقى منهما شيء ولو يسير نعم وهذا رد واضح على الشيعة. نعم باب التيمن في

الوضوء نعم التيمن في الوضوء البداءة بالميامن - [00:35:15](#)

البدائل بالميامن والتيمن هذه قاعدة في للشرع البداءة باليمين في الوضوء وفي كل شيء. يبدأ بالميامن نعم باب التيمن في الوضوء

عن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في - [00:35:40](#)

وترجله وظهره وفي شأنه كله متفق عليه يحب التيامن اي استعمال اليمين قيام اي استعمال اليمين. في تنعله حينما يلبس النعلين

يلبس اليمينى قبل اليسرى وعند الخلع بالعكس يخلع اليسرى قبل - [00:36:07](#)

اليمينى وترجله يعني في شعر رأسه حينما يرجل شعر رأسه عليه الصلاة والسلام يبدأ بميمنة الرأس وفي ظهوره يعني الوضوء

والاغتسال يبدأ بالاعضاء اليمينى فيغسل اليمينى قبل يغسل اليد اليمينى قبل اليسرى - [00:36:33](#)

ويغسل الرجل اليمينى قبل اليسرى هذا معنى في ظهوره يبدأ باليمين وهذا سنة لو بدأ باليسرى صح وضوءه لكن يكون فيه نقص

العمل بالسنة النبوية البداءة بالميامن في الوضوء والاغتسال - [00:37:02](#)

هذا سنة وليس بواجب يعني مستحب نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في

تنعله وترجله وظهره وفي شأنه كله. وفي شأنه - [00:37:28](#)

كله والقاعدة ان ما كان من شأنهم الطيب والتجمل ما يبدأ باليمين وما كان من شأنه النظافة وازالة الاذى فيؤخذ باليسار باليد اليسرى

نعم اليمينى تستعمل للاخذ والاعطاء والسلام والاكل والشرب - [00:37:45](#)

والطهارة وغير ذلك قل ما من شأنه الطيب والتجمل نعم واليسرى تستعمل لعكس ذلك ازالة الاذى وغسل النجاسة وغير ذلك. نعم كان

رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في وكلمة كان تفيد الاستمرار - [00:38:14](#)

انه صلى الله عليه وسلم كان مستمراً على هذا نعم كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يحب التيامن في تنعله وترجله وظهره وفي

شأنه كله متفق عليه. نعم. وعن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا لبستم واذا توطأتم فابدأوا بميامنكم -

[00:38:36](#)

رواه احمد وابو داود اذا لبستم يعني لبستم الثياب ابدأوا بالميامن واذا توطأتم فهذا محل الشاهد ابدأوا بالميامن نعم باب الوضوء مرة

ومرتين وثلاثة وكراهة ما جاوزها العدد في الوضوء - [00:39:02](#)

بغسل المظلمة والاستنشاق وغسل الوجه وغسل اليدين غسل الرجلين العدد الواجب مرة واحدة الواجب والفرط مرة واحدة تعم

العظو بحيث لا يبقى منه شيء والسنة ثلاث اعلى الكمال ثلاث او مرتين - [00:39:28](#)

واما الزيادة على الثلاث فهي بدعة زيادة على الثلاث بدعة فاعلى الكمال ثلاث غسلات وادنى الكمال مرة واحدة والمتوسط مرتين

مرتتين. نعم باب الوضوء مرة ومرتين وثلاثة وكراهة ما جاوزها - [00:39:58](#)

عن ابن عباس ما زاد على الثلاث وهي تراه في تحريم نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما قال توطأ النبي صلى الله عليه وسلم مرة

مرة رواه الجماعة الا مسلماً. نعم - [00:40:22](#)

توضاً مرة ومرة هذا دليل على ان الواجب والفرط مرة. نعم. وما زاد عليها فهو مستحب نعم وعن عبد الله ابن زيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضاً مرتين مرتين. رواه احمد ايضا - [00:40:39](#)

وجه اخر وهو الوضوء مرتين مرتين غسل الوجه مرتين غسل اليدين غسل رجليه مرتين مرتين هذا سنة نعم. وعن عثمان رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم توضاً ثلاثا ثلاثا. رواه احمد ومسلم. وهذا هو الكثير من فعل - [00:40:58](#)

صلى الله عليه وسلم انه يتوضاً ثلاثا ثلاثا نعم. وعن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن الوضوء - [00:41:19](#)

فاره ثلاثا ثلاثا وقال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم. رواه احمد والنسائي وابن ماجة حديث عمرو بن شعيب عمرو بن شعيب بن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص - [00:41:34](#)

عمرو بن شعيب بن محمد ابن عبد الله ابن عمرو ابن العاص رضي الله عنهم هذا عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده نعم ان اعرابيا نعم قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن الوضوء - [00:41:54](#)

فاره ثلاثا ثلاثا وقال هذا الوضوء ومن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم هذا فيه سؤال اهل العلم عما اشكل من امور الدين هذا الاعرابي جاء يسأل النبي صلى الله عليه وسلم - [00:42:15](#)

قال تعالى فاسألوا اهل الذكر ان كنتم لا تعلمون. والاعرابي واحد الاعراب وهم ساكنوا البادية خلاف الحاضرة ساكن الحاضرة لا يقال له اعرابي نعم يسأل النبي صلى الله عليه وسلم عن الوضوء اي كيفية - [00:42:35](#)

الوضوء بين له صلى الله عليه وسلم ان الوضوء مرة اثنتين وثلاثا ومن تعدى فقد اساء وظلم دل على تحريم الزيادة على الثلاث كما يفعله آآ الغولات والمتنطعون المتشددون - [00:42:57](#)

فالواجب الاقتصار على السنة لا يزداد عليها بحجة ان هذا اكمل واحسن نعم اعد الحديث وانام بابن شعيب عن ابيه عن جده قال جاء اعرابي الى رسول الله صلى الله عليه وسلم يسأله عن الوضوء - [00:43:25](#)

نعم فاره ثلاثا ثلاثا. نعم. وقال هذا الوضوء ومن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم. توضاً ثلاثا ثلاثا هذا اكمل صفات الوضوء ثلاثا ثلاثا في الوجه وفي اليدين وفي الرجلين. فمن زاد على هذا فقد - [00:43:44](#)

نعم يقول فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم. اساء وتعدى وظلم. ثلاث عبارات. كلها تدل على تحريم الزيادة تعدى حدود الله اساء ولم يحسن وضوءه وظلم والظلم وقع الشيء في غير موضعه - [00:44:07](#)

فكل هذه الالفاظ تدل على تحريم الزيادة عن الثلاث للوضع نعم فهذا فيه الرد على الغولات والمتشددين وكذلك الوسواس من يصاب بالوسواس فانه يرفضه ولا يلتفت اليه. يرفض الوسواس فلا يلتفت اليه بان لا يزيد عليه - [00:44:34](#)

تشوشوا عليه وضوءه لان فيه تأتي اسئلة عن اناس ياخذ الواحد منهم ساعة وساعتين في الحمام فتفوتها الصلاة والجماعة بل يفوتها الوقت احيانا لان الشيطان تسلط عليه الوسواس الواجب على المسلم ان يترك الوسواس ويستعيز بالله منه. والا يتفاعل معه بل يرفضه - [00:45:05](#)

ولا يلتفت اليه. نعم وقال هذا الوضوء فمن زاد على هذا فقد اساء وتعدى وظلم. رواه احمد والنسائي وابن ماجة باب ما يقول اذا فرغ من وضوءه يكفي نقف عندها - [00:45:33](#)

يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يصح ان امسح ما بين تجاعيد الاذن من الداخل عندما امسحه على الاذن ام لا كما سمعت تدخل اصبعك السبابة في خرق الاذن مبلولة بالماء - [00:46:01](#)

تظع ابهامك مبلولا بالماء على ظاهر الاذن ثم تديرهما من الظاهر والباطن هذا هو صفة مسح الاذن نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله اذا كان الجورب فيه ثقب صغير. ها؟ اذا كان الجورب - [00:46:24](#)

فيه ثقب صغير فهل يصح المسح عليه اذا كان يرى من ورائه الجلد فلا يجوز المسح عليه اما اذا كان لا يرى من ورائه شيء فلا مانع لان معنى شيء يصير مصمت مرة ولا - [00:46:50](#)

تصير فيه احيانا لكن اللي ما يظهر شيء من الجلد هذا لا لا يؤثر على المسجد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ورد في الحديث حديث طلحة بن مصرف عن ابيه عن جده انه رأى رسول الله صلى الله عليه وسلم يمسح رأسه حتى بلغ القذال. ما معنى القذال؟ مؤخرا القذال - 00:47:08

اسفل الرأس بداية الرقبة بدايته الرقبة من الخلف نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله لكن حديث طلحة بن مصرف لا يحتج به عند المحدثين. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله سمعت من بعض طلبة العلم ان من السنة ان يمسح الاذنين - 00:47:35 بماء الرأس تارة وتارة يأخذ ماء جديدا للاذنين فهل هذا صحيح اما مر بنا في الاحاديث شيء من هذا نعم بلى اعده السائل اعد الحديث اللي مر بهذا نعم يقول باب ان الاذنين من الرأس وانهما يمسحان بمائه. انهما يمسحان - 00:48:06 بمائه اي بماء الرأس بهذا رد على من يقول انه لابد من اخذ ما ان جديدا للاذنين كيف يؤخذ ماء جديدا للاذنين وهما من الرأس يمسحان بماء الرأس لانهما منه - 00:48:34

وهذا هو الصحيح واما ما ورد انه اخذ ماء جديدا للاذنيه هذا لم يحفظ عن الرسول المحفوظ انه اخذ ماء جديدا لرأسه غير فضل يديه هذا الذي ورد غير فضل يديه بعد ما غسل يديه - 00:48:54 اراد ان يمسح رأسه اخذ ماء جديدا بدلا من آآ البلل الباقي من غسل اليدين هذا هو المحفوظ عن الرسول صلى الله عليه وسلم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله المرأة التي تلبس الخمار - 00:49:15 فوق الحناء هل يجوز لها ان تمسح على رأسها الخمار المثبت الخمار المثبت محنك هذا تمسح عليه مثل عمامة الرجل لهذا قال وخمر نساء هذا في الفقه وخمر نساء مداراة تحت حلوقهن - 00:49:38

هذا تمسح عليه لانه يشق نزعها اما الخمار المفتوح هذا مثل شماغك ومثل الغترة هذا غير لا يمسح عليه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل وردت احاديث صحيحة في المسح على الجوريين دون الخفين - 00:50:06 هذا بيأتي له باب خاص على الخفين بما فيه نعم وهذا محل خلاف الجوارب محل خلاف الصحيح انه يمسح عليهما اذا كانا ساترين للرجلين صحيح انه يمسح عليهما نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:50:28 بعضهم ينهى عن تنشيف الاعضاء بعد الوضوء. نعم. يقول بعض الناس ينهى عن تنشيف الاعضاء بعد الوضوء بحجة ان الخطايا تخرج مع اخر قطر الماء. فهل هذا الاستنباط صحيح؟ ما ما فيه شيء ثابت انه لا - 00:50:47 لا انه لا يتمسح بالمنديل بعد الوضوء او بعد الاغتسال ما في شي ثابت اذا فعل هذا فلا بأس واذا تركه فلا بأس. النبي صلى الله عليه وسلم جاءته احدى امهات المؤمنين بعدما - 00:51:07

تظهر جائته من شفاههم فلم يردها فلم يردها يعني لم يستعملها نعم الحاصل انه لا بأس بالتنشيف او تركه لا حرج في ذلك نعم يقول فضيلة الشيخ لكن بعضهم يقول يكره لانه فيه ازالة لاثر الوضوء ازالة لاثر الوضوء - 00:51:24 وهذا راجع الى عادة الانسان وخصوصا وقت البرد وقت البرد اذا بقي اه البلل على اعضائه يجيبه البرد. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في غسل الجنابة هل تكون المضمضة والاستنشاق في اول الغسل؟ ها؟ في غسل الجنابة. مم. هل تكون المضمضة والاستنشاق - 00:51:50

في اول الغسل ام في اثنائه؟ بدعة بعد ما تغسل بعد ما تستنجي بعد ما تستنجي وتغسل الفرج فانك تبدأ بالمضمضة والاستنشاق. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله - 00:52:15

ان يقاسوا على العمامة كل ما غطى الرأس وشق نزع وش مثل ما نعرف شي انه يشق نزع الا العمامة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ارى بعض كبار السن الاميين. ها؟ ارى بعض كبار السن من الاميين يتوضؤون - 00:52:36 ولا يغسلون اعقابهم ولا يصيبها الماء بجهل او لعجز فما توجيهكم في ذلك؟ وهل صلاتهم صحيحة لا بد ان يبلغوا لذلك ويؤمر بغسل ارجلهم كاملة ولا يتركون على جهلهم فان تركتهم على جهلهم فانت المسؤول - 00:53:07 امام الله سبحانه وتعالى عليكم ان تبلغوا هؤلاء وتعلموهم كيف يتوضؤون وكيف يتطهرون وكيف يعبدون الله؟ سبحانه وتعالى فهذا

شأن العلماء وطلبة العلم انهم يعلمون الناس امور دينهم تعليم واما ان يقتصر على المحاضرات والمواعظ والتخويف فهذا لا يكفي وليس - 00:53:32

فهذا هو التعليم تعليم انك تعلم الناس كيف يتطهرون علم الناس كيف يصلون وعلم الناس كيف يدفعون زكاة اموالهم الى اخره. وقبل ذلك تعلم الناس العقيدة حذرهم من الشرك وتبين لهم - 00:54:04

اما مجرد انك تقف ساعة او نصف ساعة وتكلم بالوعظ والتذكير هذا ما يفيدهم من ناحية عباداتهم نعم يفيدهم تخويف وترغيب وترهيب لا بأس لكن هذا لا يكفي مع جهلهم بامور دينهم. الدعاة الان كثير كما يقال له - 00:54:28

جمعيات ودنيا لكن التعليم ما فيه تعليم وهذا نقص عظيم يجب على المسلمين ان يتنبهوا له يبدأون بتعليم الناس امور دينهم

عباداتهم عقيدتهم في اول شيء ثم يأتي دور الوعظ والتذكير والترغيب والترهيب - 00:54:53

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض الناس في بلادنا يرتدي الشماع كالعمامة. فيقوم بلفه على رأسه فهل يحق له المسح عليه؟ لا

ما هو بعمامة هذي عصابة هذي عصابة وليست عمامة - 00:55:21

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ان لابد لصحة المسح على العمامة ان تلبس على طهارة كالجورب؟ نعم. لابد ان تلبس على طهارة

تلفظ قوله صلى الله عليه وسلم ادخلتهما طاهرتين - 00:55:42

فلا بد من ان يلبس العمامة على طهارة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله السواك هل يمك باليد اليمنى ام باليد اليسرى السواك

الاستياك ازالة اذى ازالة الرائحة الكريهة والمخلفات الهم او ازالة اذى يمك باليد اليسرى - 00:56:02

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله بعض طلبة العلم يقول في السواك انه اذا كان المراد به تطيب رائحة الفم فانه يكون باليمين.

وان كان لتخليل الفم وتنظيفه فيكون باليسار - 00:56:31

فما الرأي في هذا التفصيل؟ هو ما ما يطيب الفم الا بازالة الروائح الكريهة ما يطيب الا بازالة الروائح الكريهة فيؤخذ هذا نص عليه

العلماء انه يمني يستاك باليد اليسرى نصوا عليه - 00:56:49

لانه ازالة اذى فاذا زال الاذى جاءت التقييم ونعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول لم افهم معنى الصدين هل هو البياض الذي

خلف الاذن مباشرة ما بين الاذن والعين - 00:57:04

انت معك عين ومعك اذن شفهن اللي بينهن هو الصدق. نعم يقول يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل البرد الشديد؟ مم هل البرد

الشديد يكون عذرا لعدم الوضوء من الحدث الاصغر فيجوز معه التيمم - 00:57:25

نعم اذا خشي من المَرَض اذا توطأ او اغتسل فانه يتيمم نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل لبس الساعة في اليمين يكون من

التيامن المذكور في الحديث لا الملابس - 00:57:45

يتبع فيها عادة البلد ولا يشل عن البلد. فاذا كانوا يلبسون الساعة باليسار البسها باليسار يا اخي لا تلبسها باليمين نعم يقول فضيلة

الشيخ وفقكم الله من زاد على الثلاث في الوضوء فهل نعم؟ من زاد على الثلاث في الوضوء فهل يبطل وضوءه بذلك؟ لا يبطل

وضوءه بذلك - 00:58:10

لكن يَأْتَم يَأْتَم بذلك لانه فعل بدعة ومنهيا عنه. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله عندما تَمَضْمَضُوا واستنشق احتاج في بعض

الاحيان ان ازيد على ثلاث من باب التنظف وازالة الاوساخ. فهل زيادة هذه جائزة - 00:58:34

قبل ان تَمَضْمَض وتستنشق ازل الاوساخ نظف فمك وانفك ثم تَمَضْمَض وتستنشق. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله من غسل

بعض اعضاء الوضوء مرة وبعضها مرتين في وضوء واحد هل عليه شيء؟ لا بأس - 00:58:58

اذا غسل بعض الاعضاء مرتين وبعضه ثلاث مرات وبعضه مرة عمل بالسنة السنة اما واحدة واما اثنتين واما ثلاث نعم يقول فضيلة

الشيخ وفقكم الله يقول السائل احتلمت وصليت الفجر - 00:59:24

ونسيت اني كنت محتلما ثم تذكرت بعد الصلاة فهل اعيدوا صلاتي بلا شك يجب عليك اعادة الصلاة لانك صليت على غير طهارة

والطهارة لا يسقطها النسيان طهارة لا يفرطها النسيان - 00:59:43

النسيان يسقط الائم فقط ولا يسقط الواجب والفرط لو نسيت تصلي الظهر نقول ما عليك شيء لا لا بد تصلي الظهر نسي صلاة او نام عنها فليصلها فالنسيان لا يسقط الفرض - [01:00:04](#)

وانما يسقط الائم فقط نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول امرأة حصل لها امر يسرها فنذرت ان تصوم الستة من شوال كل سنة وفي سنة من السنين كانت في وقت الست كانت نفساء فهل تقضيها في ذي القعدة - [01:00:23](#)

هات محل النذر محل النذر فات تكفر كفارة يمين. نعم ويقول حفظك الله وهل لها ان تبتدأ بهذا النذر قبل قضاء رمضان لكونها قد نذرت لا الست تابعة لصوم رمضان - [01:00:49](#)

فتؤديها بعد قضاء رمضان. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انا معلم قرآن للمرحلة الابتدائية وقد اعتاد التلاميذ على طريقة التريديد الجماعي من المعلمين الذين قبلي. نعم. انا معلم انا معلم - [01:01:10](#)

للقرآن في المرحلة الابتدائية. وقد اعتاد التلاميذ على طريقة التريديد الجماعي. من المعلمين الذين قبلي. فما حكم التريديد الجماعي. تريديد الايات يعني؟ نعم. ايه. يقول من المعلمين الذين قبلي فما حكم هذه الطريقة بحيث يقرأ المدرس - [01:01:31](#)

ادريس ثم يردد التلاميذ كلهم بصوت واحد خلفه لا بأس بذلك هذا للتعليم هذا لاجل التعليم لا بأس بذلك وهذا اسهل على المعلم واسهل على الطلاب اذا كان التريديد الجماعي لاجل التعليم فلا بأس به - [01:01:51](#)

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول سمعنا من يفتي ببدعية الاجتماع لصلاة التهجد في رمضان بعد الاجتماع لصلاة التراويح في العشر الاواخر بحجة ان النبي صلى الله عليه وسلم واصحابه لم يجتمعوا مرتين في ليلة واحدة. مين قال له هذا؟ مين جاب هذا - [01:02:11](#)

انه لم يجتمعوا بل كانوا يجتمعون يصلون ويلقون الحبال بالسواري من طول القيام خلف الامام ولا ينصرفون الا عند الفلاح يعني عند السحور من قال انهم ما يجتمعون بالمساجد - [01:02:36](#)

هذا جاهل ما يدري اوعى تجاز ما هو مصلي ان كان الليل ويبي له عذر. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله امرأة توفي عنها زوجها. نعم. ودخلت في عدة الوفاة. امرأة امرأة توفي عنها زوجها فدخلت في عدة - [01:02:54](#)

وفاة وحيث انها تسكن في بيت وابنها في بيت اخر لكن يجمعهما حوش واحد وهي قريبة من من بعضها البعض سؤالها هل يجوز لها ان تخرج من بيتها الى بيت ابنها - [01:03:15](#)

لا بأس ما دام متجاورا بينهما حوش يجتمعون فيه هذي بس نعم بمثابة البيت الواحد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يوجد بعض المكاتب العقارية تأخذ من المواطن خمسمائة ريال. ها يوجد بعض المكاتب العقارية تأخذ من المواطن خمسمائة ريال. ليش خمس - [01:03:33](#)

تأخذ من المواطن خمسمائة ريال نعم مقابل الحصول على ارض مؤقتة من الصندوق العقاري. هذا كله احتيال وكذب ولا يجوز البنك العقاري يشترط ان يكون له ارض يملكها ويريد ان ييني عليها - [01:04:00](#)

فلا يجوز له انه يحتال وياخذ ارضا عارية باسمه وكذب او يعمل حيل هذا كله ما يجوز. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله نقل عن فضيلتكم عدم جواز الوضوء من برادات الماء التي توضع بجوار المسجد - [01:04:22](#)

فهل هذا النقص؟ الماء الوقف للشرب لا تستعمله في الوضوء هذا وقف للشرب ولا تستعمله في الوضوء عندك اه دورات المياه والحمامات فلماذا تأخذ من الماء البارد اللي يشربه الناس - [01:04:44](#)

نعم وفي بقية سؤاله يقول حفظك الله واذا دخل وقت الصلاة فلم اجد ماء في دورات المياه التابعة للمسجد. هذه حالة عذر ما في بأس اذا لم تجد ماء خذ من البرادات - [01:05:01](#)

اما اذا وجدت الماء دورات المياه مفتوحة متوفر الماء فيها ليس لك عذر انك تنفذ ماء الشرب في غير ما وضع له نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله في احدي الدول - [01:05:20](#)

خارج هذه الدولة يقوم مجموعة من المسلمين ببناء مسجد فقدم شخص هندوسي فتبرع بمكبرات الصوت والسماعات لهذا المسجد.

السؤال هل يقبل منه هذا ما في بأس ما دام مال حلال - 01:05:38

فانهم يجوز قبوله ولو من كافر يستعمل في المسجد انه مال حلال نعم قد طابت به نفسه نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول السائل انه احتلم واستيقظ لكنه لم يجد شيئاً لم يجد بللاً فهل يجب عليه الغسل؟ لا - 01:05:58

قال صلى الله عليه وسلم الماء من الماء اي مع الاغتسال يكون من ماء الاحتلام فما لم يجد ماء فانه لا لا اغتسال عليه انما هذا في الجماع اذا جامع ولم ينزل - 01:06:24

اذا اولد ولم ينزل وجب عليه الاغتسال ولو لم ينزل نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول نحن نحضر عندكم هذا الدرس ومن طلبة كلية الشريعة فهل تنصحونا باقتناء كتاب نيل الاوطار للشوكاني؟ للتحضير لهذا الدرس والاستفادة منه؟ ام انها ام ان هذا

الكتاب هو اعلی - 01:06:41

من مستوانا العلمي ان طلب في كلية الشريعة مستواكم مرتفع انتم بحاجة الى نيل الاوطار كتاب طيب مفيد نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله ما حكم بيع المساويك؟ او ما حكم بيع السواك؟ ونحوه داخل سور المسجد - 01:07:08

لا يكون داخل المسجد شيء لا مساويك يعني بيع لا يكون داخل سور المسجد باعلان مساويك ولا ما هو اعلم ولا بيوت ولا عقارات ولا سيارات ما يباع شيء داخل البيت داخل المسجد. لان النبي صلى الله عليه وسلم نهى عن البيع في المساجد - 01:07:32

نعم فضيلة الشيخ وفقكم الله هذه امرأة من بريطانيا تقول هل يجوز لها ان ترسل ابنتها الى مدرسة ثانوية للكفار خاصة بالكفار وهي خاصة بالبنات لا اختلاط فيها حيث لا يوجد مدارس للمسلمين في منطقتها - 01:07:54

وكذلك لا تستطيع ان تدفع رسوم الدراسة للذهاب لمدارس المسلمين. هل يجوز ان تلحقها بهذه المدرسة؟ لا تدخلها بمدارس الكفر تأخذ عقائدهم وتأخذ عنهم دينهم ما يجوز هذا تعليم البنت - 01:08:16

الواجب تعليمها امور الصلاة وامور الطهارة وامور دينها اللي تعلمينها انت علمنا انت او ابوها او اخوها او من تعلم امور دينها فقط واما ما زاد عن امور الدين فهذا ان تيسر بدون - 01:08:36

اه محظور فلا بأس اذا كان ما يتيسر الا محظور فلا يجوز نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول هل يجوز للانسان ان يستخدم الخادمة التي قد هربت من كفيلها - 01:08:56

وهل يدخل هذا في اللعن الذي ورد عنه صلى الله عليه وسلم لعن الله من اوى محدثاً هذي تخضع للنظام نظام الدولة ونظام الاستقدام فاذا كان هذا يخالف نظام الاستقدام الذي وضعته الدولة فلا يجوز - 01:09:14

نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله يقول ورد عنه صلى الله عليه وسلم انه قال من توطأ فاحسن وظوءه ثم صلى ركعتين ثم ثم يستغفر الله الا غفر له. او كما ورد عنه صلى الله عليه وسلم - 01:09:32

سؤاله ما المقصود باحسان الوضوء؟ الوارد في الحديث هذه تسمى صلاة التوبة اذا اراد يتوب توطأ ويصلي ركعتين ويتوب الى الله عز وجل واحسان الوضوء هو اتمامه واتقانه على الصفة الشرعية هذا - 01:09:50

الاحسان الاتقان والاتمام نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل الثوب اذا وصف البشرة عند الفخذ هل يعتبر هذا من العورة ويعتبر من كشفها من الركبة وما فوق هذا من العورة فاذا كان لا يستر - 01:10:11

بصفائه او شفافيته لا يستر ما وراءه فانه لا تصح الصلاة لانه غير مستور في العورة عورة الرجل ما بين السرة الى الركبة نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل ورد انه بعد الوضوء - 01:10:34

هناك موطن لاجابة الدعاء لا اعلم شيء من هذا. نعم يقول فضيلة الشيخ وفقكم الله هل يجب مسح الاذنين لمن مسح - 01:10:56